

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ٣٢٤ لسنة ٢٠٠٤

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على قانون التعاون الإسكاني الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ١٩٨١
والقرارات الوزارية المنفذة له وتعديلاتها :

وعلى موافقة السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان بتاريخ ٢٠٠٣/١٠/١ على انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين ب مديرية الطب البيطري بالمنيا :

وعلى موافقة الاتحاد التعاوني الإسكاني المركزي بجلسة هيئة المكتب المنعقدة بتاريخ ٢٠٠٤/٥/٢٤ على الانقضاء :

وعلى موافقة السيد الدكتور محافظ المنيا بتاريخ ٢٠٠٤/٧/١١ على الانقضاء ،
وعلى ما عرضه علينا السيد المهندس رئيس القطاع المشرف على مكتب الوزير بناء على عرض السيد المهندس رئيس مجلس إدارة الهيئة العامة لتعاونيات البناء والإسكان :

قرار:

ماده ١ - انقضاء الجمعية التعاونية للبناء والإسكان للعاملين ب مديرية الطب البيطري بالمنيا لنقص عدد أعضائها عن الحد الأدنى اللازم لإنشائها .

**ماده ٢ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ،
وعلى الجهات المعنية تنفيذه .**

صدر في ٢٠٠٤/٩/٢٠

وزير الإسكان والمرافق

والمجتمعات العمرانية

أ. د. م / محمد إبراهيم سليمان